

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 5 لسنة 1990 بشأن
اختيار عضوين باللجنة الشعبية
للمكتب الشعبي للاتصال
الخارجي والتعاون الدولي

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 2

السنة التاسعة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار رقم (5) لسنة 1990 م

**بشأن اختيار عضوين باللجنة الشعبية للمكتب الشعبي
للاتصال الخارجي والتعاون الدولي**

مؤتمر الشعب العام ،،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (9) لسنة 1984 م في شأن تنظيم المؤتمرات الشعبية وتعديلاته ،
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1981 م في شأن اللجان الشعبية وتعديلاته ،
- وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (10) لسنة 1987 م باصدار اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية ،
- وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (4) لسنة 1989 م بشأن اعادة تكوين اللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي والتعاون الدولي .

(ق ر ر)

المادة الاولى

يختار الاخ / محمد محمود الحجازي عضوا باللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي والتعاون الدولي مكلفا بمتابعة شؤون التعاون مع جمهورية مصر العربية .

المادة الثانية

يختار الاخ / جمعة المهدي الفراني عضوا باللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي والتعاون الدولي مكلفا بمتابعة شؤون التكامل مع جمهورية السودان .

المادة الثالثة

للاخوين المذكورين اعلاه - بحسب الاختصاص - حضور اجتماعات اللجنة الشعبية العامة كلما تعلق الامر بتناول وبحث شؤون التعاون او التكامل مع القطرين الشقيقتين المذكورين كما يكون لهما - بهذه الصفة - حق المشاركة في المناقشات وفي اتخاذ القرارات المتعلقة بذلك .

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

مؤتمر الشعب العام

صدر في 18 ربيع الاول 1400 و .و

الموافق 7 التمور 1990 م

(رسمية)

رقم 11/1

بمقتضى المرسوم رقم 11/1 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/1 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/1 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و

رقم 11/2

بمقتضى المرسوم رقم 11/2 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/2 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/2 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و

رقم 11/3

بمقتضى المرسوم رقم 11/3 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/3 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و
والموافق 7 التمور 1990 م ، وبمقتضى القرار رقم 11/3 الصادر في 18 ربيع الأول 1400 و .و